

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### نشرة رمضان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين وعلى آله وصحابه أجمعين وبعد:-

فهذه نشرة موضحة لأحكام صيام شهر رمضان المبارك، سائلين العلي القدير أن ينفع بها .

### أولاً:- حكم صوم شهر رمضان.

أجمع علماء الأمة على وجوب صوم شهر رمضان المبارك لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } (البقرة: 183) ، ولما روي أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ ثائر الرأس فقال: " يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة؟ فقال: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً. فقال: أخبرني بما فرض الله علي من الصيام؟ فقال شهر رمضان إلا أن تطوع شيئاً. فقال: أخبرني ما فرض الله علي من الزكاة؟ فقال: فأخبره رسول الله ﷺ شرائع الإسلام قال والذي أكرمك لا أتطوع شيئاً، ولا أنقص مما فرض الله علي شيئاً. فقال رسول الله ﷺ: أفلح إن صدق، أو دخل الجنة إن صدق". رواه البخاري، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان) .

### ثانياً:- شروط وجوب صيام رمضان.

يجب صوم رمضان على:

1. المسلم: لأن المسلم هو المخاطب بالتكليف الشرعية.

ب. العاقل: لأن المجنون غير مكلف، فعن علي ﷺ عن النبي ﷺ قال: " رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ، عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنْ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنْ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ ". (رواه أبو داود، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصب حداً) .

ج. البالغ: للحديث السابق مع ضرورة تعليم الصبي المميز الصوم بالتدرج حتى يعتاد على هذه القرينة إلى الله.

د. المقيم: لأن المسافر له رخصة الفطر، قال تعالى: {فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ } (البقرة: 184). وعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم: "أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام فقال: إن شئت فصم وإن شئت فأفطر". (رواه البخاري، كتاب الصوم، باب الصوم في السفر والإفطار) .

د. الخلو من الموانع من مرض أو هرم أو حيض أو نفاس.

### ثالثاً:- من فضائل الصوم :-

أ. الصيام يمنع غضب المسلم ويجعله قريباً من الله تبارك وتعالى، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: " الصيام جنة، فلا يرفث، ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إنني صائم مرتين، والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي، الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها". (صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم).

ب. الصائم يدخل الجنة من باب الريان، وهو خاص بالصائمين، عن سهل (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن في الجنة باباً يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه

أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرَهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ . (البخاري كتاب الصوم باب الريان للصائمين).

ج. رمضان شهر المغفرة والرحمة، وهو شهر القرآن، فيه ليلة القدر، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال: "مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ." (رواه البخاري، كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا).

## رابعًا:- أركان الصيام:-

ا. النية: ومحلها القلب، وهي توجه الإرادة بالفعل، لقوله تعالى: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ } {البينة:5}.

وقال رسول الله ﷺ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. (صحيح البخاري كتاب بدء الوحي باب بدء الوحي).

وقت النية: يجب على الصائم أن ينوي الصيام قبل الفجر، والأفضل أن ينوي لكل يوم نية مستقلة، مع جواز النية من أول يوم في شهر رمضان للشهر كله، فعن حفصة (رضي الله عنها) عن النبي ﷺ قال: "مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ". (الزمذي، كتاب الصوم عن رسول الله، ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل).

ب. الإمساك عن المفطرات، من أكل، وشرب، وجماع، لقوله تعالى:- { ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } {البقرة:187}.

## خامسًا:- ما يباح فعله للصائم:-

ا. الأكل والشرب من وقت الغروب إلى أول دخول وقت الفجر، لقوله تعالى:- { ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } {البقرة:187}، ولقول سهل بن سعد: "كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ". (البخاري، كتاب الصوم، باب تأخير السحور).

ب. الأكل والشرب والجماع ليلاً، لقوله تعالى: { أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لَبَاسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } {البقرة:187}.

## سادسًا:- أحكام عامة في الصيام.

ا. من أكل أو شرب ناسيا لا إثم عليه وإنما أطعمه ربه وسقاه لما روي عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال: "إِذَا نَسِيَ فَكَلَّ وَشَرِبَ فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ". (البخاري، كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا، ومسلم).

ب. إذا جامع الرجل زوجته في ليل رمضان أو استحلم ولم يغتسل حتى دخل الفجر فصيامه صحيح ولا شيء عليه لقوله تعالى: { أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ } {البقرة:187} وعن عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يدرِكُه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم". (البخاري، كتاب الصوم، باب الصائم يصبح جنبًا).

ج. من قبل زوجته وهو يملك نفسه فصيامه صحيح، ولا شيء عليه، مع أن الأفضل والأحوط أن يتجنب ذلك خشية الوقوع في المحذور فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِزَيْبِهِ". (البخاري، كتاب الصوم، باب المباشرة للصائم).

د. يجوز للصائم الاغتسال و السباحة في نهار رمضان على أن لا يدخل الماء إلى جوفه.

هـ. يجوز للصائم أن يستعمل السواك في نهار رمضان، عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن سمعت أبا هريرة (رضي الله عنه) قال: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك". ( البخاري , كتاب السواك, باب مايجوز من اللو) .  
و. يجوز استعمال القطرة والدواء للأذن ، و خلع الضرس ، و بلع الريق.

ز. يجوز للصائم أن يحتجم ولا شيء عليه, عن ابن عباس (رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم". ( البخاري, كتاب الصوم, باب الحجامة والقيء للصائم).

ح. يجوز للصائم أن يسافر في نهار رمضان سفراً مباحاً في غير معصية, ويجوز له أن يبقى صائماً أو أن يفطر , عن عائشة (رضي الله عنها) أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم: "أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر"... (البخاري , كتاب الصوم, باب الصوم في السفر والإفطار) .

ط. يجوز للصائم أن يتمضمض وأن يستنشق الماء من غير مبالغة فعن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله أخبرني عن الوضوء ، قال: "أسبغ الوضوء ، واخلل بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً". (الترمذي, كتاب الصوم عن رسول الله, باب ما جاء في مبالغة الاستنشاق للصائم) .

ي. تذوق الطعام للضرورة.

يجوز للمرأة أن تذوق الطعام بلسانها على أن تبصقه وذلك للضرورة فعن ابن عباس (رضي الله عنهما): لا بأس أن يذوق الخل والشيء ما لم يدخل حلقه. رواه ابن أبي شيبة ( 2 / 463 ) و البيهقي ( 4 / 261 )

**سابعا:- مبطلات الصوم.**

يبطل الصوم بأحد الأمور التالية:-

أ. الأكل والشرب عامدا في نهار رمضان, وذلك لقوله تعالى:- { ثُمَّ آتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } (البقرة:187). وكذلك عموم ما سبق ذكره, حيث رفع الحرج في الأكل والشرب عن الناسي فقط.

ب . القيء عمداً, فمن غلبه القيء فلا شيء عليه أما من استقاء فعليه القضاء, عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: " من ذرعه القيء فليس عليه قضاء, ومن استقاء عمداً فليقض ". (الترمذي, كتاب الصوم عن رسول الله, باب ما جاء فيمن استقاء) .

ج . خروج دم الحيض والنفاس, ودم الحيض هو دم البلوغ ودم النفاس ما يعقب الولادة فمجرد الإمساك ونزول أي من الدمين بطل الصوم, ووجب القضاء إلا أن يكون دم استحاضة.

ولا فرق أن يكون خروج الدم في أول النهار أو في آخره, ولو قبيل المغرب بلحظة. عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال : خرج رسول الله ﷺ في أضحى - أو في فطر - إلى المصلى فمر على النساء فقال: "..... أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى ، قال : فذلك من نقصان دينها " . ( البخاري, كتاب الصوم, باب الحائض تترك الصوم والصلاة) .

د. الجماع في نهار رمضان, من جامع زوجته في نهار رمضان أفسد صيامه ما لم يكن مفطراً بعذر, فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: " هلكت . فقال: وما ذاك؟ قال: وقعت بأهلي في رمضان. قال: تجدد رقبة؟ قال: لا . قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا . قال: فتستطيع أن تطعم ستين مسكينا؟ قال: لا .

قال: فجاء رجل من الأنصار بعرق، والعرق المكتل فيه تمر، فقال: اذهب بهذا فتصدق به. قال: على أحوج منا يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا. قال: اذهب فأطعمه أهلك". (البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت) ماذا يجب على من جامع زوجته في نهار رمضان .

1. الإمساك بقية اليوم ، لأنه تعدى بجماعه، فلا يزيد في تعديده بإفطار بقية يومه .
2. الكفارة، وهي المذكورة في الحديث، وهي على الترتيب: أ. عتق رقبة. ب. صيام شهرين متتابعين. ج. إطعام ستين مسكيناً.
3. قضاء صوم اليوم الذي جامع فيه، لما جاء في بعض ألفاظ الحديث "واقض يوماً مكانه".

### ثامنا:- مستحبات الصيام .

أ. تعجيل الإفطار فور سماع الأذان بقول الله أكبر. لما روي عن أبي عطية قال : دخلتُ أنا ومسروق على عائشة رضي الله عنها فقالت: يا أم المؤمنين رجلا من أصحاب محمد ﷺ أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة، والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة؟ قالت: أيهما الذي يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قال: قلنا: عبد الله - يعني: ابن مسعود - قالت: كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ. (مسلم، كتاب الصيام، باب فضل السحور) .

ب. يستحب أن يفطر الصائم على الرطب، فإن لم يتيسر فتمر فإن لم يكن فعلى ماء ، فعن أنس بن مالك يقول:- "كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبٍ قبل أن يصلي فإن لم تكن رطبات فعلى تمراتٍ فإن لم تكن حساً حسواتٍ من ماءٍ" . (أبو داود، كتاب الصوم، باب ما يفطر عليه) .

ج . الدعاء عقب تناول طعام الإفطار من رطب أو تمر أو ماء ، فعن ابن عمر قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال ذهب الظمُّ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله " (أبو داود، كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار) .

د . ويستحب تأخير السحور. وذلك لعدم إطالة فترة الإمساك عن الطعام ولعدم مخالفة أمر الله عز وجل بتحديد وقت الصيام فعن سهل بن سعد. يقول:- " كنت أتسحر في أهلي ثم يكون سرعة بي أن أدرك صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ" . (البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر) .

### تاسعا. أهل الأعدار في الصيام :-

أ. الجنون. لأن العقل مدار التكليف، فعن النبي ﷺ قال: " رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ" . (أبو داود، كتاب الحدود، باب المجنون يسرق) .

ب. الصغير قبل البلوغ. للحديث السابق.

ج. الحيض والنفساء:- فإن حاضت قبيل الفجر بلحظة حرّم عليها الصوم، ووجب عليها قضاؤه، وإن حاضت قبيل المغرب بلحظة، وكذلك إن طهرت قبيل الفجر بلحظة ووجب عليها الصوم، حتى لو لم تغتسل.

د. السفر المباح ، فعن عائشة (رضي الله عنها) أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم: " أأصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال: إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ" . (البخاري، كتاب الصوم، باب الصوم في السفر) .

هـ. المرض . لقوله تعالى: {أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ..} (البقرة:184).

و المرض المراد هنا في الآية هو المرض الذي يرهق صاحبه ويؤخر الصيام الشفاء منه حيث يوصي الطبيب مريضه عدم الصوم.

و. الهرم. عن عطاء أنه سمع ابن عباس رضي الله عنه يقرأ: " وعلى الذين يطوفونه فلا يطيقونه " { فدية طعام مسكين قال ابن عباس: - ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً. ( البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله أيما معدودات ) .

ز. الحامل والمرضع ، وعليهما القضاء، سواء خافتا على نفسيهما أو على ولديهما أو على كليهما معاً .

## عاشراً قضاء رمضان:-

من أفطر في شهر رمضان فمتى يقضي ؟

أ. متى يقضي من أفطر؟

يبدأ وقت القضاء من ثاني أيام شهر شوال ، ويستمر قضاء الفائت من رمضان بعذرٍ إلى ما يتسع لقضاء الأيام التي أفطرها قبل دخول رمضان التالي، ومن دخل عليه رمضان التالي ولم يصم ما عليه بغير عذر فهو آثم، ويجب عليه القضاء ، وأوجب بعض أهل العلم عليه الكفارة، وهي طعام مسكين عن كل يوم أفطر فيه.

ب. حكم من مات وعليه صوم قضاء أو صوم واجب. من باب إبراء الذمة وصلة الأرحام على وليه أن يصوم

عنه، لأن دين الله أحق بالقضاء، لما روي عن عائشة (رضي الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ

صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَوَلِيَهُ " . ( البخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم ) .

ت. ولا يشترط التتابع في صيام القضاء، للإطلاق في الآية بقوله تعالى { فعدة من أيام أخر } . قال ابن عباس رضي الله عنه: لا بأس أن يفرق . (رواه البخاري) .

## حادي عشر:- الأمور الآتية لا تعتبر من المفطرات.

1. قطرة العين، أو قطرة الأذن، أو غسول الأذن، أو قطرة الأنف، أو بخاخ الأنف، إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق .

2. الأقرص العلاجية التي توضع تحت اللسان لعلاج الذبحة الصدرية وغيرها ، إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق .

3. ما يدخل المهبل من تحاميل (لبوس) ، أو غسول ، أو منظار مهبلي ، أو إصبع للفحص الطبي .

4. إدخال المنظار أو اللولب ونحوهما إلى الرحم.

5. ما يدخل الإحليل - أي مجرى البول الظاهر للذكر والأنثى - من قنطرة (أنبوب دقيق) أو منظار ، أو مادة ظليلة على الأشعة ، أو دواء ، أو محلول لغسل المثانة .

6. علاج الأسنان من حفر أو قلع، أو تنظيف أو سواك، على أن يجتنب ابتلاع ما ينفذ إلى الحلق.

7. المضمضة ، والغرغرة ، وبخاخ العلاج الموضعي للفم ، إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق .

8. الحقن العلاجية الجلدية أو العضلية أو الوريدية ، باستثناء السوائل والحقن المغذية .

9. غاز الأوكسجين .

10. غازات التخدير ( البنج ) ما لم يعط المريض سوائل (محاليل) مغذية، أما التخدير الكلي فيفطر.
  11. ما يدخل الجسم امتصاصاً من الجلد؛ كالدھونات والماھم واللصقات العلاجية الجلدية المحملة بالمواد الدوائية أو الكیمیائية .
  12. إدخال قنطرة (أنبوب دقيق) في الشرايين لتصوير أو علاج أوعية القلب أو غيره من الأعضاء .
  13. إدخال منظار من خلال جدار البطن لفحص الأحشاء أو إجراء عملية جراحية عليها.
  14. أخذ عينات (خزعات) من الكبد أو غيره من الأعضاء ، ما لم تكن مصحوبة بإعطاء محاليل .
  15. منظار المعدة إذا لم يصاحبه إدخال سوائل (محاليل) أو مواد أخرى .
  16. دخول أي أداة أو مواد علاجية إلى الدماغ أو النخاع الشوكي .
  17. القيء غير المتعمد ، بخلاف المتعمد ( الاستقاء ) .
  18. بخاخ الربو ، وقد أفتى علماء اللجنة الدائمة والشيخان ابن باز والعثيمين بأنه لا يفطر .
- ملاحظة:- ينبغي على الطبيب المسلم نصح المريض بتأجيل ما لا يضر تأجيله إلى ما بعد الإفطار من صور العلاج المذكورة فيما سبق.

مع الإشارة إلى أن قرار مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين رقم 5/2008/151 يشمل معظم هذه القضايا.

#### ثاني عشر:- نصائح عامة للصائمين :-

1. اعلم أخي الصائم أرشدنا الله وإياك إلى طريق الخير والصلاح أن الصوم فرض قرينة إلى الله عز وجل. ولم يشرع للجوع والعطش، ولا لتتويع الطعام والشراب، ولا للنوم والكسل، بل هو شهر الإيمان والإحسان، وتحصيلاً للتقوى، قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } {البقرة 183} .
2. وكان صلى الله عليه وسلم يكثر في هذا الشهر من العبادات والقربات والصدقات وسائر الخيرات، وكان جبريل عليه السلام يدارسه القرآن الكريم في شهر رمضان، وكان أجود الناس وأجود ما يكون في رمضان، يكثر فيه من الصدقة والإحسان وتلاوة القرآن والصلاة والذكر والاعتكاف، وكان يخصه بالعبادة بما لا يخص غيره من الشهور.
3. ونوصي الصائمين بعدم التفريط في صلاة الجماعة.
4. ونوصي الصائمين بقيام رمضان لقوله صلى الله عليه وسلم: " من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبيه " (البخاري، كتاب الإيمان، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان).
5. ومن استطاع أن يؤدي عمرة في رمضان فهو يحصل على خير عميم، عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال:- قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار.... فإذا جاء رمضان فاعتمري فإن عمرة فيه تعدل حجة". (مسلم، كتاب الحج، باب فضل العمرة).
6. ونرشد من صام رمضان إيماناً واحتساباً أن يبقى على عهده مع الله عز وجل بعد رمضان، وأن لا يكون فقط من عباد رمضان.
7. ولا تنسى صدقة الفطر لحديث ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدى

قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ". (البخاري، كتاب الزكاة باب فرض صدقة الفطر) وأجاز أبو حنيفة ومن وافقه ومعظم الفقهاء المحدثين جواز إخراج القيمة في زكاة الفطر وهذا ما يفتي به مجلس الإفتاء الأعلى إن شاء الله تعالى.

8. ثبت شهر رمضان المبارك برؤية الهلال بالعين المجردة، ولا فرق أن نراه بأعيننا أو نظاراتنا أو مناظيرنا، وأما الحساب فلا اعتبار به لدخول الشهر، قال الله تعالى: { فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ } (البقرة:185).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ: " صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ ( البخاري ، كتاب الصوم باب قول النبي ﷺ إذا رأيت الهلال). وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: " إنا أمة بيضاء لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين ". ( البخاري ، كتاب الصوم قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب) .

وإن سماحة المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية هو من يعلن لنا الرؤية للصيام والإفطار وسائر الأشهر القمرية.

9. يخطيء بعض الناس بأن يمسكوا عن الطعام والشراب قبل الفجر وذلك بعد سماع الأذان الأول الذي يسمونه " أذان الإمساك"، ولا أصل لذلك في الشرع، بل يجلب تناول الطعام والشراب والجماع إلى أن يتحقق طلوع الفجر.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،  
وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مع تحيات دار الإفتاء الفلسطينية

تلفون/022348602

تلفاكس 022348602

[www.darifta.org](http://www.darifta.org)